

حكم بيع العملة بزيادة | فتاوى عامة | د. سامي بن صالح الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول قد يكون عندي عملة من العملات وفيها رقم تسلسلي مميز فابيعها بثمن اعلى لانه يوجد من يشتريها ثم ابحث ايضا عن العملة التي فيها رقم مميز يعني الرقم التسلسلي - 00:00:00

هل يجوز بيعها باعلى من قيمتها الحالية الجواب الحمد لله اذا كانت العملة من نفس النوع والجنس فانه يجب فيها التماثل والتقابل اذا اردت ان تبيع مثلا ريال فانك تبيعه بريال - 00:00:26

هذا اذا كانت العملة واحدة ويشترط ايضا ان تتقابض هو يقبض الريال وانت تقبض الريال واما اذا اختلفت العملة لانه يجب عليكم ان تتقابظوا ولكن لا يجب التساوي فعلى سبيل المثال - 00:00:58

لو اردت ان تبيع ريالا مميزا حساب الرقم التسلسلي فتبيعه مثلا بدينار كويتي على سبيل المثال او بدولار او ما اشبه ذلك من العملات فانه لا حرج عليك في ذلك بشرط التقادم - 00:01:20

ان تقبض انت يا البائع ويقبض هو ايضا المشتري لماذا؟ لان العملة اختلفت صار هذا من قبيل الصرف يشترط فيه التقادم ولا يشترط فيه التساوي وذلك الاختلاف العملة اما اذا - 00:01:47

اتفقت العملة الريال بالريال مثلا فانه لا بد من التساوي ولا بد من التقادم كذلك ايضا لو اردت ان تبيع هذا الريال مثلا المميز او الخمس ريالات مميزة لو اردت ان تبيعها بقطعة من الذهب - 00:02:09

والذهب غالى مثلا وهو موافق على ذلك جاز لك ذلك بشرط التقادم انكم ان اخرتما القبض فان ذلك يدخل في الربا والله اعلم - 00:02:29